

١١- وتقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها التاسعة والعشرين البند المعنون
"تعزيز دور الامم المتحدة في صيانة وتدعيم السلم والامن الدوليين ، وانما التعاون بين جميع
البلدان ، وتوليد قواعد القانون الدولي في العلاقات بين الدول" .

الجلسة العامة ٢١٨٦

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣

٣٠٩٣ (د-٢٨) . تخفيض الميزانيات العسكرية للدول الاعضاء
الدائمين في مجلس الامن بنسبة ١٠ في
المائة ، واستخدام جزء من الاموال الموفرة
على هذا النحو في تقديم المساعدات
للبلدان النامية

ألف

ان الجمعية العامة ،

ان تلاحظ مع الارتياح انه قد اظهر بوضوح ، نتيجة للجهود التي بذلت على مستوى ثنائي واقليمي ،
اتجاه نحو تعزيز السلم وتخفيف حدة التوتر وحل المسائل المتنازع عليها بالوسائل السلمية ،
وان ترى انه ينبغي على جميع الدول ان تتخذ خطوات فعالة تستهدف القضاء على بؤر النزاع
العسكري التي لا تزال قائمة في عديد من انحاء العالم ،

وان تدرك ان الانفراج السياسي في العالم يجب أن يستكمل بانفراج عسكري ،

وان تلاحظ ان من شأن تخفيض المصروفات العسكرية ، وهو يساعد على الحد من سباق التسلح
وعلى احداث مزيد من التحسين في الحالة الدولية ، ان يفسح المجال كذلك لاستخدام موارد كبيرة
في تلبية متطلبات الانماء السلمي لجميع الدول ، بما في ذلك تقديم المساعدة للبلدان النامية ،

١- توصي جميع الدول الاعضاء الدائمين في مجلس الامن ان تجعل ميزانياتها العسكرية
للسنة المالية القادمة اذنى بنسبة ١٠ في المائة منها في عام ١٩٧٣ ؛

٢- وتناشد الدول المشار اليها آنفا تخصيص ١٠ في المائة من الاموال المفرجة عنها نتيجة
لتخفيض الميزانيات العسكرية من أجل تقديم المساعدة للبلدان النامية بغية السماح بتنفيذ اكثر
المشاريع الاقتصادية والاجتماعية الحاحا في تلك البلدان ؛

٣- وتعرب عن رغبتها في أن ترى دولاً أخرى ، ولا سيما تلك الدول ذات الامكانيات الاقتصادية
والعسكرية الكبيرة ، تعتمد هي ايضا الى اتخاذ خطوات لتخفيض ميزانياتها العسكرية وتخصيص جزء
من الاموال المفرجة عنها بفضل هذا التخفيض ، لتقديم المساعدة للبلدان النامية ؛

٤- وتشكل لجنة تسمى " اللجنة الخاصة لتوزيع الاموال المفرج عنها نتيجة لتخفيض الميزانيات العسكرية " ، بغية تقديم المساعدة للبلدان النامية باعتبارها مساعدة اضافية لما تحصل عليه بالفعل بالطرق الحالية ، وتتألف هذه اللجنة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والصين ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة الامريكية ، وكذلك من ثلاثة بلدان من كل من المجموعات الاقليمية في افريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية ، ومن بلدين من كل من المجموعتين الاقليميتين في أوروبا الشرقية وأوروبا الغربية والدول الاخرى ، يقوم رئيس الجمعية العامة بتعيينها بعد اجراء مشاورات مع تلك المجموعات الاقليمية ، وتوهمز الى اللجنة الخاصة بتوزيع الاموال المشار اليها توزيعا عادلا مع مراعاة أسس احتياجات البلدان المستفيدة ومتطلباتها ، ودون تمييز من أي نوع ، ويتقرر المبلغ الذي ينبغي تخصيصه من هذه الاموال للبلدان المختلفة ووضع الجدول اللازم لمواعيد تقديمها ؛

٥- وترجو الامين العام ان يقدم الى اللجنة الخاصة كل مساعدة ممكنة في اضطلاعها بأعمالها ؛

٦- وترجو اللجنة الخاصة ان تقدم تقريرا عن أعمالها الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين .

الجلسة العامة ٢١٩٤
٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣

بأ

ان الجمعية العامة ،

وقد درست البند المعنون " تخفيض الميزانيات العسكرية للدول الاعضاء الدائمين في مجلس الامن بنسبة ١٠ في المائة ، واستخدام جزء من الاموال الموفرة على هذا النحو في تقديم المساعدة للبلدان النامية " ،

واقترانها منها بالضرورة الماسة لموافقة الدول الاعضاء الدائمين في مجلس الامن على القيام بتخفيض ميزانياتها العسكرية ، وفائدة هذا والدول الاخرى ذات الامكانيات الاقتصادية والعسكرية الكبيرة هذه ،

واقترانها منها كذلك بوجوب تخصيص جزء من الاموال المفرج عنها نتيجة لهذا التخفيض لزيادة المساعدة الدولية للبلدان النامية ،

وان تدرك ان الامم المتحدة لم تستطع حتى الان ان تدرس هذه السألة المهمة بالعمق والعناية اللازمين ،

١ - ترجو الامين العام ان يضع ، بمساعدة خبراء مستشارين مؤهلين يقوم بتعيينهم — تقريراً عن تخفيض الميزانيات العسكرية للدول الاعضاء الدائمين في مجلس الامن ، يتبقي ان يشمل ايضا الدول الاخرى ذات القدرة الاقتصادية والعسكرية الكبيرة ، وعن استخدام جزء من الاموال الموفرة على هذا النحو في تقديم المساعدة الدولية للبلدان النامية ؛

٢ - وتطلب الى جميع الحكومات ان تتعاون تعاوناً تاماً مع الامين العام من اجل ضمان اجراء الدراسة بأكثر الطرق فعالية ؛

٣ - وتدعو الامين العام الى احوالة التقرير الى الجمعية العامة في موعد يسمح بدراسته في الدورة التاسعة والعشرين .

الجلسة العامة ٢١٩٤

٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣

٣١٦٣ (د-٢٨) . تنفيذ منح الاستقلال للبلدان والشعوب
المستعمرة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٥١٤ (د-١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ ، الذي يتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى قرارها ٢٦٢١ (د-٢٥) المتخذ في ١٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٠ ، الذي يتضمن برنامج العمل من اجل التنفيذ التام للاعلان ، وان تشير الى جميع قراراتها السابقة المتعلقة بتنفيذ الاعلان ، ولا سيما قرارها ٢٩٠٨ (د-٢٧) المتخذ في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٢ ،

وان تذكر برنامج العمل الذي اقره مؤتمر الخبراء الدولي لمساندة ضحايا الاستعمار والفصل العنصري في الجنوب الافريقي ، المعقود في أوغسلفو في الفترة من ٩ الى ١٤ نيسان / ابريل ١٩٧٣ (٣) ، وان تددين استمرار اعمال القمع الاستعماري العنصري للملايين من الافارقة ، التي تقوم بها حكومتا البرتغال وافريقيا الجنوبية ، وكذلك تقاعس حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية عن اتخاذ الاجراءات الفعالة لوضع نهاية لنظام الاقلية العنصري غير الشرعي القائم في روديسيا الجنوبية ،

وان تددين سياسات تلك الدول التي تواصل التعاون مع حكوتي البرتغال وافريقيا الجنوبية